

م ثـ.

الجمهورية اللبنانية

المجلس الأعلى للجمارك

قرار رقم ٤ / ٥١

تبيند رقم ٧٤٧ على لائحة التبيناتالصادرة على أساس التعريفة الجمركية وفقاً للنظام المنسق

إن المجلس الأعلى للجمارك،

بناءً على المرسوم رقم ٢٠٩٠، تاريخ ٣ كانون الثاني ٢٠٠٢ (تعيين رئيس وعضو المجلس الأعلى للجمارك)،

بناءً على المرسوم رقم ١٣٣٤٧ تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٠٤ (تعيين عضوين ملابسين في المجلس الأعلى للجمارك)،

بناءً على المرسوم رقم ١٥٤٨٠ تاريخ ١٧ تشرين الأول ٢٠٠٥ (تعيين عضو ملابس في المجلس الأعلى للجمارك)،

بناءً على المرسوم التشريعي رقم ١٢٣، تاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩، (الأحكام الخاصة بوزارة المالية - إدارة الجمارك)،

بناءً على المرسوم رقم ٤٤٦١، تاريخ ١٥ كانون الأول ٢٠٠٠ (قانون الجمارك)، لاسيما المادة ٥ منه

بناءً على القرار رقم ٩٥، تاريخ ٢٠ كانون الأول ١٩٩٥ وتعديلاته (تعريفة الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق)،

بناءً على استدعاء شركة TSA Group، تاريخ ٢٠ آب ٢٠٠٩،

بناءً على قرار منظمة الجمارك العالمية رقم 10NL0237-DK، تاريخ ١٩ تشرين الثاني ٢٠١٠،

بناءً على قراره المتتخذ في جلسه المنعقدة بتاريخ ٢١ كانون الأول ٢٠١٠،

وبعد استطلاع رأي مدير الجمارك العام بحالته رقم ٢٣٦٤٦، تاريخ ١٢ تشرين الأول ٢٠٠٩،

يقرر ما يلي:**المادة الأولى:** يبيّن قلم مسمى SMART PEN، في البند التعريفي 9608.10، المقترن بمعدل رسم جمركي

قره 5% من القيمة، بحسب التعريفة الجمركية وفقاً للنظام المنسق.

إن الصنف هو عبارة عن قلم حبر جاف مجهز بخراطوشة قابلة للتبديل، يؤدي وظائف

مختلفة، عبر التحكم به بواسطة شاشة صغيرة موجودة عند طرفه أو عبر استعمال ورق

رمز خاص، وذلك كما يلي:

- الكتابة بغير كأي قلم عادي.

- تخزين المعلومات التي يتم تدوينها به في ذاكرة القلم، بواسطة كاميرا صغيرة موجودة في طرفه.

- تسجيل الصوت وتخزينه.

- نقل المعلومات المخزنة في ذاكرة القلم (المكتوبة والمسموعة) إلى جهاز الكمبيوتر.